

قال المصنف رحمه الله:

«فَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَن أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، فَلَا يَدُلُّ عَلَى حَصْرِ الْأَسْمَاءِ بِهَذَا الْعَدَدِ، وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ الْحَصْرَ لَكَانَتِ الْعِبَارَةُ: إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ اسْمًا؛ مَن أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

إِذَا فَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ هَذَا الْعَدَدَ مِنْ شَأْنِهِ أَنَّ مَن أَحْصَاهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «مَن أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» جُمْلَةً مَكْمَلَةً لِمَا قَبْلَهَا، وَلَيْسَتْ مُسْتَقْلَةً. وَنَظِيرُ هَذَا أَنْ تَقُولَ: عِنْدِي مِائَةُ دِرْهَمٍ أَعَدَدْتُهَا لِلصَّدَقَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ دِرَاهِمٌ أُخْرَى لَمْ تَعْدَهَا لِلصَّدَقَةِ».

الشرح

قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَن أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفق عليه⁽¹⁾، وفي رواية: «مَن حَفِظَهَا»⁽²⁾.

الشاهد من الحديث: قوله: «مَن أَحْصَاهَا»، «مَن حَفِظَهَا».

ثانيا: معاني الإحصاء:

معنى قوله: «مَن أَحْصَاهَا» قد ذكر فيه الخطابي⁽³⁾: «أربعة أوجه»، وهي:

(1) أخرجه البخاري (2736) ومسلم (2677) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) أخرجه مسلم (2677) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) «شأن الدعاء» (ص 26-29).

المعنى الأول: العدُّ، كما في قوله سبحانه: {وَأَخْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا} [الجن:28]، فيكون معنى «أحصاها» في الحديث: أنه يعدّها ليستوفيها حفظًا، فيدعو ربه بها.

وقد استدل على صحة هذا التأويل بما ورد في رواية سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةٌ غَيْرَ وَاحِدٍ، مَنْ حَفَظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُوَ وَتَرٍ يَحِبُّ الْوَتَرَ**» (4).

قال الخطّابي عند هذا الوجه: «وهو أظهرها».

وقال النووي: «قال البخاري وغيره من المحققين: معناه: حفظها، وهذا هو الأظهر؛ لثبوته نصًا في الخبر، وهو قول الأكثرين» (5).

وقال ابن الجوزي: «لما ثبت في بعض طرق الحديث: «**مَنْ حَفِظَهَا**» بدل «**مَنْ أَحْصَاهَا**»- اخترنا أن المراد «العد»؛ أي: مَنْ عَدَّهَا؛ ليستوفيها حفظًا».

واعترض الحافظ ابن حجر على هذا الوجه فقال: «وفيه نظر؛ لأنه لا يلزم من مجيئه بلفظ: «**حَفَظَهَا**» تعيين السرد عن ظهر قلب، بل يُحْتَمَلُ الحفظ المعنوي».

وقال الأصيلي: «ليس المراد بالإحصاء: عدها فقط؛ لأنه قد يعدّها الفاجر، وإنما المراد: العلم بها».

(4) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في «صحيحه»، (الذِّكْر) (ح 2677).

(5) «الأذكار» للنووي (ص 85)، «شرح صحيح مسلم» (5/17).

وقال ابن بطلال: «إِنَّ مَنْ حفظها عدًّا وأحصاها سرًّا ولم يعمل بها- يكون كمن حفظ القرآن ولم يعمل بما فيه، وقد ثبت الخبر في الخوارج: أنهم يقرءون القرآن ولا يجاوز حناجرهم» (6).

(6) «فتح الباري» (11 / 226).